عاصم بضم التا وتخفيف الظا والف بعدها وكسر الها مخففة وقرا حمزة والكسا
بفتح التا والظا مخففتين والف بعد الظا وفتح الها مخففة وابن عامر
كذلك الا انه شدد الظا والباقون بفتح اليا والظا والها والف مع
تشديد الظا والها ولا الف بعد الظا وقوله تعالى ذلكم اشارة الى كل
ما ذكره الى الاخر قولكم بافواهكم اي مجرد قول لسان من غير حقيقة
كالهذيان والله اي المحيط علما وقدرة وله صفات جميع الكمال يقول الحق
اي ماله حقيقة الثابت الذي يوافق ظاهره باطنه فلا قدرة لاحد
على نقضه فاذا اخبر عن شي فهو كما قال وهو اي وحده يهدي السبيل
اي يرشد الى سبيل الحق ولما كان كانه قيل كيف يقول اهدنا الى سبيل
الحق قال تعالى ادعوهم اي الادعيا لاباهم اي الذين ولدوهم ان
علموا ولذلك قال زيد بن حارثة للنبي صلى الله عليه وسلم من ادعى
الى غير ابيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام اخرجه الشيخان عن سعد
بن ابي وقاص ثم علل تعالى ذلك بقوله تعالى هو اي هذا الدعا
اقسط اي اقرب الى العدل من التبني وان كان انما هو لمزيد
الشفقة على المتبنى والاحسان اليه عند الله اي الجامع لصفات
الكمال وعن ابن عمر ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد حتى نزل القران ادعوهم لاباهم
الاية وقيل كان الرجل في الجاهلية اذا اعجبه جلد الرجل وظرفه
ضمه الى نفسه وجعل له مثل نصيب الذكر من اولاده من ميراثه
وكان ينسب اليه فيقال فلان بن فلان اما اذا جهلوا اباهم كما ذكر
بقوله تعالى فان لم تعلموا اباهم لجهل اصلي او طارى فاخوانكم اي
فهم اخوانكم في الدين ان كانوا دخلوا في دينكم اي قولوا لهم اخوان
ومواليكم اي كانوا محررين اي قولوا موالي فلان وعن مقاتل ان
لم تعلموا

لم تعلموا لهم ابا فانسبوهم اخوانكم في الدين اي فقولوا عبد الله وعبد الرحمن
وعبيد الله واشباههم من الاسماء وان يدعى الى اسم مولاه وقيل مواليكم
اولياوكم في الدين ولما كان عادتهم الخوف مما سبق لكونه خطا وسالفه
على وجه يعم ما بعد النهي اهينا بقوله تعالى وليس عليكم جناح اي اثم
وميل واعوجاج وعبر بالظرف ليفيد ان الخطا لا اثم فيه بوجه ولو عمي
بالباطل ان فيه اثما ولكن يعفى عنه فقال تعالى فيما اخطاتم به اي
من الدعا بالنبوة والمظاهرة او في شي قبل النهي او بعده وقوله تعالى
ولكن ما اي الاثم فيما تعمدت قلوبكم على زوال الحرج اي فيما وقع
بعد النهي على سبيل النسيان او سبق اللسان وفي تانيث الفعل
على انه لا يتعمد بعد البيان الشافي الاقلب فيه رخاوة الانوثة وفي
جمع الكثرة على عموم الاثم ان لم يتب المتعمد تنبيه في ما هذه وجهان
احدهما ان تكون مجرورة المحل عطفا على ما المجرورة قبلها بفي
التقدير ولكن الجناح فيما تعمدت كما مرت الاشارة اليه والثاني
انها مرفوعة المحل بالابتدا والخبر محذوف تقديره تواخذون به
او عليكم فيه الجناح فيه ولما كان هذا الكرم خاصا بما تقدم عممه
سبحانه وتعالى بقوله وكان الله اي لا زال الله غفورا اي من صفته
الستر البليغ على المذنب التائب رحيما بره لما نهى تعالى عن التبني
وكان النبي صلى الله عليه وسلم تبنى زيد بن حارثة مولاه لما
اختاره على ابيه وعمه كما مر علل تعالى النهي فيه بالخصوص بقوله
تعالى والاعلى ان الامر اعظم من ذلك النبي الذي ينبيه الله
تعالى بدقائق الاحوال في بدائع الاقوال ويرفعه دائما الى
مراتب الكمال ولا يريد ان يشغله بولد ولا مال اولى بالمؤمنين
اي الراسخين في الايمان فضلا ثم ادنى في كل شي من امور الدين

Copyright © King Saud University